

بن عروس

قرار عدد 10 لسنة 2021 مؤرخ في 30 نوفمبر 2021 يتعلق باعفاء أصحاب المحجوزات) اصحاب المقاهي (الذين تولوا خلاص معلوم الخطية الإدارية المسلطة عليهم
إن رئيس بلدية بن عروس:

بعد اطلاعه،

على القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 مؤرخ في 09 ماي 2018 يتعلق بمجلة الجماعات المحلية

وعلى الأمر المؤرخ في غرة مارس 1951 والمتعلق بإحداث بلدية بن عروس،

وعلى محضر تنصيب المجلس البلدي المؤرخ في 25 جوان 2018

و على مداولة المجلس البلدي المنعقد في دورته العادية الثانية لسنة 2020 المؤرخ في 04 جويلية 2020 المتعلقة بتعليق أجال احتساب مدة الحجز و الإيواء بالمستودع البلدي بين عروس خلال فترة الحجر الصحي.

وعلى مداولة المجلس البلدي في دورته الإستثنائية الثانية لسنة 2021 المنعقد بتاريخ 13 سبتمبر 2021

و على رأي أمين المال الجهوي بين عروس تحت عدد 1305 بتاريخ 17 نوفمبر 2021

قرر ما يلي

الفصل الأول: يعفى أصحاب المحجوزات) اصحاب المقاهي (الذين تولوا خلاص معلوم الخطية الإدارية المسلطة عليهم مباشرة بعد مداولة المجلس البلدي في دورته العادية الثانية لسنة 2020 المؤرخة في 04 جويلية 2020 من دفع معالم الحجز و الإيواء إلى حدود موفى شهر نوفمبر 2021

الفصل الثاني : الكاتب العام للبلدية و القابض البلدي كل في ما يخصه مكلف بتنفيذ هذا القرار.

رئيس بلدية
ظافر الصغير